

Environment in Islam

Ammar felleh¹

¹Lecturer A, University of Batna1 Hadj Lakhdar, Faculty of Law and Political Sciences (Algeria).

The E-mail Author: amar.felleh@univ-batna.dz

Received: 08/2023

Published: 04/2024

Abstract:

God Almighty created the universe according to a precise system, everything in it is based on precise assessment, interconnection and integration, and the environment is part of this universe, and the texts of Sharia make it clear to us beyond doubt that humans have a hand in polluting it, destroying it, and disrupting life in it, and this study comes to shed light. On the topic of “The Environment in Islam” by defining the environment and how Islam deals with it, through the following main problem: What is the status of the environment and the philosophy of caring for it in Islam? What measures did Islam bring to achieve this? To answer the problem at hand, we divided this study into three axes. In the first axis, we addressed the nature of the environment, by defining it linguistically, terminologically, legally, and Islamically, as well as highlighting its elements. As for the second axis, we touched on To the environment and Islam, through the environment from an Islamic perspective, and the foundations of environmental conservation, as well as Islam and environmental education. As for the third and final axis, we touched on Islamic measures to care for the environment, through general innate fundamental measures, and legislative jurisprudential measures to care for the environment.

Finally, we arrived at the most important results through which Islam seeks to preserve and protect the environment by relying on what was stated in the Holy Qur'an, the Noble Prophet's Sunnah, and the relevant jurisprudential opinions, which showed that the principles of Islam and its legislation urge attention to and care for the environment, and we found that Islam takes precedence. In protecting and preserving the environment, before governments, international institutions, and previous and subsequent laws. More than one thousand and four hundred years before today, Islam established rules and legislation that guarantee the protection and preservation of the environment and the preservation of the elements of life in it.

Key words: Environment, Islam, environment and Islam, Islamic legislation, environmental care.

البيئة في الاسلام

عمار فلاح¹

¹أستاذ محاضر أ، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية (الجزائر).

ملخص:

إن الله تعالى قد خلق الكون على نظام مُحْكَم، كل شيء فيه قائم على التقدير الدقيق، والترابط والتكامل، والبيئة جزء من هذا الكون، ونصوص الشريعة توضح لنا بما لا يقبل الشك أن للبشر يداً في تلوينها وتخريبها وتعطيل الحياة فيها، وتأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على موضوع "البيئة في الاسلام" من خلال تعريف البيئة وكيفية تعامل الاسلام معها، وذلك من خلال الاشكالية الرئيسية التالية: ما هي مكانة البيئة وفلسفة رعايتها في الإسلام؟ وما هي التدابير التي جاء بها الاسلام لتحقيق ذلك؟، وللإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث محاور، حيث تطرقنا في المحور الأول إلى ماهية البيئة، وذلك بتعريفها لغوياً واصطلاحياً وقانونياً وإسلامياً، وكذلك إبراز عناصرها، أما بالنسبة للمحور الثاني، فقد تطرقنا إلى البيئة والاسلام، وذلك من خلال البيئة من منظور اسلامي، ومرتكزات حفظ البيئة، وكذلك الاسلام والتربية البيئية، أما المحور الثالث والأخير فتطرقنا فيه إلى التدابير الاسلامية لرعاية البيئة، وذلك من خلال التدابير الأصولية الفطرية العامة، والتدابير الفقهية التشريعية لرعاية البيئة.

وفي الأخير توصلنا إلى أهم النتائج التي يسعى من خلالها الاسلام في المحافظة على البيئة وحمايتها من خلال الاستناد إلى ما جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والآراء الفقهية ذات الصلة التي أظهرت أن مبادئ الاسلام وتشريعاته تحث على الاهتمام بالبيئة والعناية بها، ولقد وجدنا أن للإسلام سبق في حماية البيئة والمحافظة عليها، قبل الحكومات والمؤسسات الدولية، والقوانين السابقة واللاحقة، فقبل اليوم بأكثر من ألف وأربعمائة عام وضع الاسلام القواعد والتشريعات التي تضمن حماية البيئة والمحافظة عليها وصيانة عناصر الحياة فيها.

الكلمات المفتاحية: البيئة، الاسلام، البيئة والاسلام، تشريعات الاسلام، رعاية البيئة.

مقدمة:

أصبح موضوع البيئة منذ مطلع الستينيات من القرن الماضي يشغل بال العالم أجمع بمختلف اتجاهاته الفكرية والقومية والدينية، وذلك لما برز من مخاطر متعددة أصبحت تهدد الحياة البشرية جراء التعامل غير الطبيعي مع مكونات البيئة المختلفة، وقد تشكلت إثر ذلك جمعيات علمية وحركات سياسية ومنظمات اجتماعية للاهتمام بالبيئة والمحافظة عليها من الفساد والتلوث، ونظمت العديد من المؤتمرات الدولية والإقليمية التي نبهت إلى خطورة التعامل المعاصر مع البيئة وضرورة الإسراع في معالجة التصدعات الكبرى للمكونات البيئية ونتج عن ذلك ظهور موثيق دولية وتشريعات إقليمية تحد من مخاطر الإهمال العالمي للمحافظة على البيئة.

ولا نكاد نجد بلداً في العالم إلا وأصبح يشارك في هذه الحملة العالمية للمحافظة على البيئة التي استدعى لها المفكرون والعلماء ورجال الأديان وأصحاب القرار السياسي وكافة الشرائح الفاعلة في المجتمعات المتحضرة، وكل ذلك إنما كان بسبب الشعور العالمي بخطورة مستقبل الحياة على هذه

الأرض وما يمكن أن ينتج من تداعيات تسبب سرعة فناء هذا الكوكب بفعل ما يقوم به الإنسان من تصرفات لا يقدر عواقبها.

واهتم الإسلام بالبيئة اهتماما كبيرا، وكان له السبق في وضع القواعد والتشريعات التي تضمن سلامتها واستقرارها وجمالها، وتحافظ على مواردها المختلفة، وهذا ينسجم مع نظرة الإسلام إلى الكون الذي هو من صنع الله تعالى وتدبيره ومع استخلاف الإنسان في الأرض.

وقد كانت علاقة الإنسان ببيئته ومواردها يسودها التعقل والحكمة، يستنفع بخيراتها بقدر حاجته بلا إسراف أو تبديد، فتغيرت هذه العلاقة مما أدى إلى الإخلال بالتوازن البيئي، لذلك أخذت علاقة الإنسان بالوسط الذي يعيش فيه تستحوذ على اهتمام يتعاضم يوما بعد آخر حتى أقلقته الحالة التي وصلت إليها البيئة ومواردها الحكومات في جميع أنحاء العالم فغدت البيئة هي قضية الساعة.

وأمام هذا الاهتمام العالمي المتزايد، يتساءل المرء عن المكانة التي تحتلها البيئة في التصور الإسلامي، وعن القواعد والضوابط والتدابير التي شرعها الإسلام ليمارس الإنسان في إطارها نشاطاته العمرانية دون أن تمتد يده إلى البيئة بالإفساد والتخريب، ومما لا شك فيه أن مجموعة النصوص القرآنية والأحاديث النبوية والقواعد الفقهية المبنية على التقدير الكبير للبيئة، وضبط علاقة الإنسان بها تدل كلها على مدى حرص الإسلام على رعاية البيئة وحمايتها من كل ما يخل بالتوازن البيئي ويبدد الحياة واعتباره واجبا شرعيا.

ومن هنا تأتي أهمية هذا الموضوع الذي يطرح الإشكالية التالية: ما هي مكانة البيئة وفلسفة رعايتها في الإسلام؟ وما هي التدابير التي جاء بها الإسلام لتحقيق ذلك؟

ولمعالجة هذه الإشكالية، يمكن تقسيم الموضوع إلى:

المحور الأول: ماهية البيئة.

المحور الثاني: الإسلام والبيئة.

المحور الثالث: التدابير الإسلامية لرعاية البيئة.

تمهيد:

لقد سخر الله الخالق القدير للإنسان مقومات حياته وعيشه في هذه الدنيا، وأرشده إلى أسباب السعادة ورغد العيش، وحثه على التمسك بحبله المتين وهديه، وسخر له سبحانه كل ما في الأرض ينتفع منها وفق كتابه وهدى نبيه، فقال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾⁽¹⁾

والإنسان المسلم في هذه الدنيا يُعَمِل عقله؛ ليحقق إعمار الأرض كما أمره ربه أن يعمرها، فيقول لله تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾⁽²⁾

وحث المسلم على الانتفاع من كل شيء في هذا الكون وفق ضوابط الشرع بغير سرف ولا تبذير، حيث يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا (26) إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا (27)﴾⁽¹⁾

(1) سورة لقمان، الآية: 20.

(2) سورة هود، الآية: 61.

ومع تطور الحياة وتوسع حاجات الإنسان ومُقَوِّمات عيشه وزيادة عدد سكان المعمورة وجَّاور الإنسان في استنفاد الموارد، فقد برزت الحاجة إلى الحفاظ على مقدرات الأمة ومواردها، ولن يتأتى ذلك إلا بالحفاظ على البيئة ومنع الاستنزاف لمواردها، والتوقف عن إفساد الطبيعة وعناصرها، بل الإسهام الجاد بالحفاظ على توازن عناصرها ومقدراتها.

ويرصد هذا الموضوع حرص الاسلام على الحفاظ على البيئة وعناصرها والموارد ومقدرات الأمة، واهتم الإسلام كذلك بالبيئة اهتماما كبيرا، وكان لو السبق في وضع القواعد والتشريعات التي تضمن سلامتها واستقرارها وجمالها، والحفاظ على مواردها المختلفة، وهذا ينسجم مع نظرة الإسلام إلى الكون الذي هو من صنع الله تعالى وتدبيره ومع استخلاف الانسان فيه.

المحور الأول: ماهية البيئة

المطلب الأول: تعريف البيئة

الفرع الأول: تعريف البيئة لغة

يعود الأصل اللغوي لكلمة البيئة في اللغة العربية إلى الجذر "بؤأ" الذي أخذ منه الفعل الماضي "باء"، حيث قال "ابن منظور" في معجمه الشهير "لسان العرب": "باء إلى الشيء؛ أي رجع إليه، وذكر المعجم نفسه معنيين قريبين من بعضهما البعض لكلمة "تبؤأ": الأول هو إصلاح المكان وتهيته للمبيت، والثاني: بمعنى النزول والإقامة.⁽²⁾

وفي القاموس المحيط: "بؤأه منزلاً: أنزله"⁽³⁾، وكلمة البيئة تعني المنزل، وقد تأتي بمعنى "المحيط"، وهي بهذا المعنى الأخير تكون أقرب إلى محل البحث، فإن المعنى المبحوث عنه للبيئة يشمل الموجودات كلها التي تحيط بالإنسان، من ماء وهواء وتراب وحيوانات ونبات.

أما في المعجم الوسيط: "فالبيئة هي المنزل والحال، ويقال بيئة طبيعية، وبيئة اجتماعية، وبيئة سياسية..."⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: تعريف البيئة اصطلاحاً

وردت تعاريف كثيرة للبيئة منها:

- البيئة هي مجموعة النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى، والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم.⁽⁵⁾

(1) سورة الإسراء، الآيتين: 26، 27.

(2) ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، 1968، مادة "بؤأ"، ص38.

(3) الفيروز أبادي، مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1986، ص43.

(4) إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، ج1، دار المعارف، القاهرة، مصر، 1982، ص28.

(5) ماجد راغب الحلو، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، ط1، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1995، ص31.

- البيئة هي الوسط المحيط بالإنسان، والذي يشمل كافة الجوانب المادية وغير المادية، البشرية منهما وغير البشرية، فالبيئة تعني كل ما هو خارج عن الإنسان وعن كيانه وكل ما يحيط به من موجودات، فهي تشمل البيئة الطبيعية والبيئة البيولوجية، وأيضاً البيئة الإنسانية.⁽¹⁾

- البيئة هي الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان بما يظم من ظاهرات طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها.⁽²⁾

- البيئة هي الاطار الذي يعيش فيه الانسان ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء وكساء ومأوى ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من البشر، أو هي المحيط الحيوي أو المادي الذي تعيش فيه الكائنات.⁽³⁾

- عرفها الفقه بأنها مجموعة العوامل والظروف الطبيعية والبيولوجية والعوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تتجاوز في توازن، وتمثل الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الانسان إلى جانب الكائنات الحية الأخرى، أو هي الوسط الذي يعيش فيه الانسان سواء كان من صنع الخالق عز وجل، أو من صنع الانسان نفسه.⁽⁴⁾

الفرع الثالث: تعريف البيئة قانوناً

عرفت البيئة بأنها: "كل ما يحيط بالإنسان من ماء وهواء ويابسة وفضاء خارجي، وكل ما تحتويه هذه الأوساط من جماد ونبات وحيوان، وأشكال مختلفة من طاقة ونظم وعمليات طبيعية وأنشطة بشرية".

والمرجع الجزائري لم يضع تعريفاً محدداً للبيئة، ولكن يفهم من مضمون العديد من نصوص قانون حماية البيئة بأنها: "المحيط الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمل من ماء وهواء وتربة وكائنات حية وغير حية ومنشآت".⁽⁵⁾

ففي القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة نصت المادة 04 منه على أن البيئة تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية، فالهواء والجو والماء والأرض وباطنها والنبات والحيوان والتراث الوراثي، وأشكال التفاعل بين هذه الموارد والأماكن والمناظر الطبيعية، أو هي المحيط المادي والحيوي والمعنوي الذي يعيش فيه الإنسان، الطبيعي كالهواء والماء والتراب والحرارة، والحيوي كالنبات والحيوان والانسان، والمعنوي كالنظم السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية، والتي كلها تؤثر في حياة الإنسان ايجاباً وسلباً، أو نقول أنها تتكون من عنصرين:

1/ طبيعي: من صنع الخالق عز وجل وهي العوامل المذكورة آنفاً.

2/ اصطناعي: من صنع الإنسان، كالمباني والمصانع والطرق ووسائل النقل والتجهيزات والعادات والتقاليد والمعتقدات والثقافات.⁽¹⁾

(1) محمود صالح العادلي، موسوعة حماية البيئة، ج1، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2003، ص17.

(2) محمود محمد حبيب ومحروس الشرقاوي، الاسلام والحفاظ على البيئة، وزارة الأوقاف المصرية، 1999، ص28.

(3) عبد العظيم أحمد عبد العظيم، الاسلام والبيئة، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، مصر، 2006، ص06.

(4) حمدي عطية مصطفى عامر، حماية البيئة في النظام القانوني الوضعي والاسلامي، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2015، ص22.

(5) فريد أحمد عوادي، حماية البيئة بين الشريعة والقانون، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص21.

الفرع الرابع: تعريف البيئة في الإسلام

إن مصطلح البيئة هو مصطلح إسلامي نظرا لذكر اشتقاقته في عدة سور من القرآن الكريم، حيث يقول الله تعالى: (وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّأَ لِقَوْمِكُمْ بِمِصْرَ بَيْوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ)⁽²⁾ أي اتخذ لهم بيوتًا للصلاة والعبادة.

كما يقول الله تعالى أيضا: (وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا)⁽³⁾.

فكلمة البيئة لم يرد ذكرها لفظا في القرآن الكريم والسنة النبوية، إلا أنه إذا أخذ مفهوم البيئة بأنها الأرض وما تتضمنه من مكونات غير حية متمثلة في مظاهر سطح الأرض من جبال وهضاب وسيول وصخور ومعادن وتربة... إلخ، ومكونات حية متمثلة في الإنسان والنبات والحيوان سواء أكانت على اليابسة أو في الماء تجد أن البيئة بهذا المفهوم قد وردت في القرآن في 199 آية في سور مختلفة.

ويتميز مفهوم البيئة في الإسلام بشموليته، فهو يعني الأرض والسماء والجبال وما فيها من مخلوقات بما فيها الإنسان وما يحيط به من دوافع وعواطف وغرائز، وهذا ما سيظهر من خلال التعريفات التالية:

- يقول "الدكتور القرضاوي": "البيئة هي المحيط الذي يعيش فيه الإنسان ويبوء إليه إذا سافر واغترب بعيدا عنه فهو مرجعه في النهاية"⁽⁴⁾.

وهذه البيئة تشمل البيئة الجامدة والحية، فالجامدة تشمل الطبيعة التي خلقها والصناعية التي صنعها الإنسان، أما الحية فتشمل الإنسان والحيوان والنبات.

- أما الدكتور "قطب الريسوني" فيعرف البيئة في الإسلام بأنها: "المحيط الطبيعي الذي يكتنف مخلوقات الله تعالى الحية وغير الحية، وما ينتظم هذه المخلوقات من علاقات تفاعل وتكامل في إطار السنن الكونية والنواميس الإلهية التي تنتصب ميزانا ضابطا لتصرفات المستخلف في التسخير والتعمير"⁽⁵⁾.

المطلب الثاني: عناصر البيئة

تتكون البيئة في المصطلح الحديث من عدة عناصر هي: الأرض والماء والهواء والنبات والحيوان والطيور.

وهكذا تنقسم عناصر البيئة إلى قسمين: حي وغير حي، أما غير الحي، فهو عناصر ومكونات طبيعية كالماء والهواء والأرض، وهناك قوى أو عوامل طبيعية خلقها الله تعالى تحفظ للجو توازنه وتجعل

(1) القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 هـ الموافق لـ 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 43، الصادر في 20 جويلية 2003.

(2) سورة يونس، الآية: 87.

(3) سورة الأعراف، الآية: 74.

(4) القرضاوي، رعاية البيئة في شريعة الإسلام، دار الشروق، القاهرة، مصر، 2001، ص 12.

(5) قطب الريسوني، المحافظة على البيئة من منظور إسلامي، ط 1، دار ابن حزم، 2008، ص 28.

منه مكونا أساسيا من مكونات الغلاف الجوي كالجاذبية والضغط الجوي، وأما الحي، فهو من خصائص النمو والحركة والإحساس، وهو يتغذى ويتنفس ويتناسل.⁽¹⁾

المحور الثاني: الإسلام والبيئة

المطلب الأول: البيئة من منظور إسلامي

إن الإسلام يضع منظورا شاملا متكاملا ومتميزا لمفهوم البيئة وقضاياها المختلفة وطرق التعامل معها وحمايتها، وذلك من خلال ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة واجتهادات علماء المسلمين وفقهائهم.

ولقد اعتبر الإمام "الراغب الأصفهاني" في كتابه "الذريعة إلى مكارم الشريعة": أن "عمارة الأرض" أحد المقاصد الثلاث لله تعالى من المكلفين من بني الإنسان، وهي أساسية، حيث خلق من أجلها الإنسان، واستمد ذلك من نصوص القرآن الكريم ذاته، وهذه المقاصد هي:

المقصد الأول: عبادة الله تعالى، كما قال الله عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.⁽²⁾

المقصد الثاني: استخلاف الله للإنسان في الأرض، وهذا الإستخلاف يتم بإقامة الحق والعدل ونشر الخير والصلاح، حيث قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾⁽³⁾، فيتحقق بذلك قصد الشارع من الناحية العملية، إذ أن المقصد العام من التشريع هو "حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمين عليه".⁽⁴⁾

المقصد الثالث: عمارة الأرض، والتي اعتبرها "علال الفاسي" أعلى المقاصد الشرعية عندما قال: "هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل".⁽⁵⁾

وعمارة الأرض إنما تتم بالغرس والزرع والبناء، والإصلاح والإحياء، والبعد عن كل إفساد وإخلال، كما قال تعالى على لسان نبيه صالح عليه السلام: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾⁽⁶⁾، ومعنى "استعمركم"؛ أي طلب إليكم أن تعمروها.

كما يجب أن تكون بالطريقة التي قررها مستخلف هذا الإنسان، ويكون ذلك بتحقيق العبودية في نفسه، ثم تحقيقها في محيطه وبيئته، "فليست الخلافة قائمة على التعبد بمعناه الخاص المتمثل في الشعائر المعروفة، وإنما قائم على التعبد بمعناه العام الذي تصير به كل حركة الإنسان المادية والمعنوية عبادة الله تعالى، فإن مهمة الخلافة بذلك تعني أول ما تعني ترقية الذات الإنسانية من خلال الجهاد مع النفس وجهاد إزاء البيئة الكونية يهدف إلى تحقيق السمو الفردي في مراقي الفضيلة والعلم ومعاني الإنسانية، والسمو

(1) عبد العظيم أحمد عبد العظيم، مرجع سابق، ص 28.

(2) سورة الذاريات، الآية: 56.

(3) سورة البقرة، الآية: 30.

(4) محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ومراجعة محمد الحبيب ابن خوجة، ج 3، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2004، ص 194.

(5) علال الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها، ط 5، دار المغرب الإسلامي، المغرب، 1993، ص 45.

(6) سورة هود، الآية: 61.

الجماعي في مراقبي التعاون والتراحم والتكافل، والسمو المنهجي في التعامل مع بيئة الكون بما يضمن الانتفاع بها والمحافظة عليها على أحسن الوجوه من الانتفاع والمحافظة، وكل ذلك في نطاق الاقتراب من الله تعالى بتطبيق أوامره ونواهيه".⁽¹⁾

المطلب الثاني: مرتكزات حفظ البيئة

حفظ البيئة يمثل المقصد الثالث من المقاصد العليا للشريعة الإسلامية، ولقد اهتم الإسلام بها اهتماماً واضحاً وجلياً، سواء من جانب الوجود والاستدامة بتشريع وسائل كثيرة لحفظها وصلاحيها وتعميرها، أو من جانب عدم، بمنع كل ما يؤدي إلى القضاء على البيئة وهلاكها وتفويت مصالحها، التي تعود على الإنسان بمفاسد جمة تعطل أدائه للأمانة التي كلف بها، وهي العبودية والإستخلاف والعمران.

والمحافظة على البيئة وعلى مواردها وجمالها تتحقق به العبودية، وذلك عند التأمل في خلق الله، وهو القائل عز وجل: (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)⁽²⁾، ويتحقق بها الإستخلاف بعمارة الأرض وتسخير منافعها، لتحقيق الخلافة كما أرادها الله.

المطلب الثالث: الاسلام والتربية البيئية

لقد وضع الإسلام أسسا للتربية البيئية، مدارها على ثلاثة محاور: العبودية والإستخلاف والعمران، ويتفرع عن هذه المحاور مجموعة من المبادئ الأساسية التي تتعلق بالبيئة، وهي: المحافظة على مكونات البيئة التي تتمثل في: الأرض، الموارد المائية والزراعية، والاعتدال في استهلاك الموارد والعدالة في توزيعها، ثم التبصر بجمال البيئة وعظمة الخالق، فتكون المحافظة على البيئة صيانة للأمانة الإلهية وضمان لمستقبل الأجيال القادمة.⁽³⁾

لذلك كان لزاماً على المجتمع المسلم أن يلتزم بأداب الإسلام في السلوك والتعامل مع الطبيعة من حولنا من منطلق العبودية والإستخلاف في الأرض لإعمارها، سواء على مستوى البيت أو المدرسة أو الشارع، ومن هذه الآداب:

- الحرص على نظافة المكان الذي يعيش فيه المسلم، سواء أكان بيته أو مدينته لأن النظافة أساس كل تقدم ورقي، وعنوان الحضارة، ومظهر من مظاهر الإيمان، والحرص على التخلص من القمامة بطريقة سليمة؛ لمنع انتشار الأمراض.

(1) عبد المجيد النجار، "الإستخلاف في فقه التضرع الإسلامي"، مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية، العدد 01، ماليزيا، 1997، ص 93، 94.

(2) سورة البقرة، الآية: 164.

(3) سليمان أحمد القادري، "مستوى الأخلاق البيئية لدى معلمي العلوم للمرحلة الثانوية في محافظة إربد"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، العدد 16، الجزائر، ديسمبر 2001، ص 07.

- تجنب الضوضاء، والحرص على تعويد الأبناء الهدوء، لأن ذلك يمثل قيمة سامية ومظهر للحضارة الإسلامية، وأدب حرص ديننا الحنيف على تأكيده والدعوة إليه، لقوله تعالى: **(وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ)**.⁽¹⁾

- الحرص على الزراعة والتشجير، وتزيين المنازل وما حولها بالأشجار والنباتات والأزهار، وتعليم الأبناء المحافظة على الأشجار والزهور والنباتات الموجودة في الأماكن العامة والخاصة.

- تنمية الحس الجمالي عند الأطفال وتعويدهم على الغرس والاهتمام بالنباتات في حدائق المنازل وغيرها.

- التخلص من المخلفات الصلبة، كالأوراق والصناديق وقطع القماش القديمة والزجاجات الفارغة والعلب المعدنية وبقايا الطعام التي أصبحت من أهم مصادر التلوث، لأن تراكمها وتجمع المياه حولها يجعلها مرتعا للحشرات والميكروبات ومصدرا للرائحة الكريهة.⁽²⁾

- الحرص في التعامل مع المياه، وعدم الإسراف في استخدامها، وكذلك عدم تلويثها بإلقاء القاذورات فيها.

- الحرص على إدخال الشمس إلى مختلف الحجرات؛ لتقضي على الحشرات والميكروبات وتمنع تكاثرها وتحد من نشر الأمراض والأوبئة.

- الحذر عند استعمال المنظفات الكيماوية والمواد السامة، والتقليل منها ما أمكن، لأنها تؤثر على طبقة الأوزون، التي تحمي الأرض من أشعة الشمس الحارقة، والأشعة الأخرى الضارة.

- استخدام المرشحات التي تقي البيئة من العوادم الناجمة عن استخدام الوقود وغير ذلك، وكذلك استخدامها في الأجهزة المنزلية التي يترتب عليها ظهور عوادم ضارة كمدخنة المطبخ وغيرها.

- نشر الوعي البيئي بين الأبناء، لتوسيع آفاقهم ومداركهم حول حب العالم والكون بما فيه، ومن فيه، وكذلك نشر هذا الوعي بين الجيران والأقارب وتوجيه النصح والإرشاد لهم، والتعاون على مواجهة هذا الخطر، لما فيه صالح الفرد والمجتمع، بل والعالم أجمع.

- تنبيه على العقيدة الصحيحة بشأن البيئة في هذه الأمة وبيان أن الله قد خلق لنا الكون كله، وأبدع لنا الطبيعة من حولنا، وجعلها مسخرة لخدمتها، فهي أمانة بين أيدينا، واستغلالها يجب أن يقتدر بقدر تحقيق المنفعة الخاصة مع الحفاظ على المصلحة العامة، والتسخير في الحقيقة يشكل دعوة لاستثمار نعم الكون بعد اكتشافها والتلذذ والاستمتاع بها والإحساس بجمالها، أما العبث بنواميس الكون وسننه وتغيير معالمه فإنه يضاد النعمة ويقابلها بالكفر بدل حمد الله وشكره على نعمة البيئة.⁽³⁾

وقد بين "ابن عاشور" كيف أن لصلاح العقيدة دوراً في صلاح الإنسان وبالتالي صلاح تفكيره، ومن ثم صلاح علاقته بالموجودات بما فيها البيئة، فيقول: "فابتدأ (أي الإسلام) بإصلاح الاعتقاد الذي هو إصلاح مبدأ التفكير الإنساني الذي يسوقه إلى التفكير الحق في أحوال هذا العالم".⁽⁴⁾

- سن بعض القوانين والتشريعات التي تحافظ على البيئة، إذ أن جزءاً من المسؤولية يقع على عاتق الدولة باعتبارها القائمة على مصالح الأمة، وحفظ البيئة مما يتعلق بشؤون هذه الأمة، ويندرج اهتمام الدولة

(1) سورة لقمان، الآية: 19.

(2) سليمان أحمد القادري، مرجع سابق، ص 10، 11.

(3) سليمان أحمد القادري، مرجع سابق، ص 12، 13.

(4) محمد الطاهر بن عاشور، مرجع سابق، ص 197.

بالبيئة ضمن السياسة الشرعية، لأن هذه الأخيرة "هي الأحكام التي تنظم بها مرافق الدولة، وتدبر بها شؤون الأمة، مع مراعاة أن تكون متفقة مع روح الشريعة، نازلة على أصولها الكلية، محققة أغراضها الاجتماعية، ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة، فعدم دلالة شيء من النصوص الواردة في الكتاب والسنة على أحكام السياسة الشرعية تفصيلاً، لا يضر ولا يمنع من أن نسميها شرعية"⁽¹⁾.

لذلك عمد "الشاطبي" إلى بيان المصالح المقصودة شرعاً بقوله: "وأعني بالمصالح ما يرجع إلى قيام حياة الإنسان وتمام عيشه، ونيله ما تقتضيه أوصافه الشهوانية والعقلية على الإطلاق، حتى يكون مُنْعَمًا على الإطلاق"⁽²⁾، فليس القصد من المصالح ما كان أخروياً فقط، بل كل ما يحقق مصالح للإنسان في هذه الدنيا، ويعينه بها على القيام بوظيفة العبودية والإستخلاف فهو مقصود شرعاً.

المحور الثالث: التدابير الإسلامية لرعاية البيئة

لما كانت رعاية البيئة واجبا اسلاميا يمتد حتى إلى فترات النزاع المسلح، فقد تضمنت الشريعة الإسلامية كثيراً من التدابير والضوابط التي تعمل على تحقيق هذا الواجب، حيث جاءت هذه التدابير متنوعة ومتعددة، منها ما يتعلق بجانب المحافظة على البيئة ومصادرها من الضرر والأذى والفساد والتلوث والاستنزاف الجائر والاسراف والتبذير واللهو والعبث والاستخدام في غير حاجة الإنسان ونفعه؛ أي النهي عن تلك السلوكيات الضارة بالبيئة فهي لذلك تدابير وقائية أو سلبية.

وتختص هذه التدابير بضبط وتوجيه سلوك الأفراد نحو حماية البيئة ومكوناتها من كل ما ذكر، فتشمل المحافظة على نقاوة الغلاف الجوي "الهواء" ونظافة الثروة المائية، والطرق والمرافق العامة والبيوت، وتوفير الهدوء، وحماية النباتات والحيوانات، وحسن استخراج الثروات، وضرورة الاعتدال والتوازن في استخدام واستهلاك موارد البيئة بعيداً عن الافراط والتبذير، أو الترف واللهو والعبث، وعلى هدي ما تقدم يمكننا تقسيم التدابير الإسلامية إلى نوعين: تدابير أصولية فطرية، وتدابير فقهية تشريعية.

المطلب الأول: التدابير الأصولية الفطرية العامة

ويراد بهذه التدابير القواعد والضوابط والمبادئ المنطقية التي ترتبط بأصل الفطرة الكونية وتستند إلى الاستنباط من دلائل النصوص الشرعية ومقاصد الشريعة ومبادئ علم الأصول، وأهم هذه التدابير:

أولاً: دقة وحسن وابداع خلق الله تعالى للبيئة، وحفظها وإقامتها على نظام متوازن دقيق

إن كل شيء حولنا وضع بحكمة، ولقد نبه القرآن الكريم إلى إحكام واتقان صنع الله في هذه البيئة، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾⁽³⁾، ثم دعا المسلم أن ينظر إلى هذا الإحكام والإتقان، فقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾⁽⁴⁾، حيث تؤدي هذه الدعوة بالإنسان الناظر في الكون إلى تقرير نتيجة مؤداها أن إتقان ودقة خلق الكون وجماله وتوازنه هو أول التدابير الشرعية

(1) عبد الرحمن تاج، السياسة الشرعية والفقه الإسلامي، ج1، د.م.ن، القاهرة، مصر، 1953، ص08.

(2) الشاطبي، الموافقات، ج2، ط3، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1997، ص339.

(3) سورة القمر، الآية: 49.

(4) سورة يونس، الآية: 101.

التي وضعها الله تعالى لرعاية البيئة منذ أن بدأ سبحانه وتعالى خلق مكوناتها، حيث يقول الله تعالى: (كِتَابُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ).⁽¹⁾

فمن الثابت أن الوجود البيئي كله مرتبط بنظام دقيق متوازن، وقوانين صارمة تسلكه جميع مكوناته الحية والجامدة في سلسلة وثيقة الترابط تضمن خدمة عنصر الحياة فيه، فالهواء مثلاً، وهو المخلوط الغازي الذي أهم عناصر تكوينه الأكسجين كونه العنصر الوحيد الصالح لتنفس الكائنات الحية، فحتى تحافظ البيئة على توازنها ولا ينفذ الأكسجين بسبب عمليات التنفس والاحتراق، شاءت حكمة الله أن تقوم النباتات بتعويض المفقود منه من خلال عملية البناء الضوئي التي يتم خلالها امتصاص ثاني أكسيد الكربون وإطلاق غاز الأكسجين، وفي ذلك دلالة واضحة على رعاية الله تعالى للبيئة وحمايتها منذ بداية خلقها.⁽²⁾

وكذلك طبقة الأوزون التي تعتبر أحد دروع البيئة ضد مخاطر الأشعة فوق البنفسجية التي ترسلها الشمس، فمن اتقان صنع الله تعالى أن جعل عمليات تكون الأوزون الطبيعية معادلة تماماً لعمليات تدميره، لتبقى نسبته ثابتة في الغلاف الجوي، وهو يعمل كدرع واق للأرض من خلال امتصاصه لتلك الأشعة. وهكذا فإن خلق الله تعالى للبيئة على هذه الكيفية البديعة الموزونة الضابطة لاستمرار بقائها ورعايتها والحفاظ عليها يقتضي من الإنسان الراشد العمل على رعاية البيئة والحفاظ عليها وفق تلك الكيفية التي خلقها الله تعالى عليها.⁽³⁾

ثانياً: رعاية البيئة كواجب في مقابل التمتع بها حق

لقد خلق الله تعالى البيئة الطبيعية نظيفة سليمة مليئة بالخيرات والنعم وسخرها وهياًها ليعيش الإنسان فيها سعيداً، فكان التمتع بهذه البيئة من أهم حقوق الإنسان، غير أن الإسلام حين يعطي الإنسان حق التمتع بالبيئة فإنه يوجب عليه ألا يكون استعماله لهذا الحق مضراً باستعمال الآخرين لحقوقهم أو حائلاً دونه، فهذه قاعدة عامة في جميع الحقوق والواجبات في الفقه الإسلامي، حيث صاغها الفقهاء بقولهم: "میزان العدل في الإسلام أن يعطى المرء من الحقوق مثل ما عليه من الواجبات"، فكل حق يقابله واجب، فمن استوفى ماله من الحقوق، يجب عميه أن يوفي ما عليه من واجبات.

ورغم أن الإسلام قد رسخ فكرة الحق في التمتع ببيئة سليمة نظيفة مكتنزة، إلا أن فقه القانون الدولي العام لم يكن يعترف حتى وقت قريب بهذا الحق.⁽⁴⁾

ثالثاً: ضرورة رعاية البيئة لتؤدي وظائفها التي خلقها الله تعالى لها

تتحدد أهمية الشيء من خلال وظائفه، فأهميته وفائدته هي الأساس في العمل على حمايته ورعايته، فالأشياء عديمة الأهمية والفائدة تكون غير جديرة بالاعتبار والرعاية.

وقد خلق الله موارد البيئة على اختلاف أنواعها -حياة أم غير حياة- لحكمة يعلمها ولوظائف لا تنفك عن أدائها، ومما لا شك فيه أن الاعتداء على البيئة يحول دون أداء وظائفها على النحو المطلوب، فمن

(1) سورة ص، الآية: 29.

(2) محمد السيد أرناؤوط، الإنسان وتلوث البيئة، الدار اللبنانية، القاهرة، مصر، 1992، ص 61.

(3) المرجع نفسه، ص 61، 62.

(4) محمد بكر اسماعيل، القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه، دار المنار، القاهرة، مصر، 1997، ص 311.

وظائف البيئة الوظيفية التعبدية، والتي لها شقان: أحدهما يخص الموارد البيئية ذاتها، والآخر يخص الإنسان الذي سخرت لمنفعته، فمن ناحية الموارد ذاتها، فهي مخلوقات تسبح بحمد الله وتسجد له، حيث قال الله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾⁽¹⁾.

ومن ناحية الإنسان الذي سخرت تلك الموارد لمنفعته وخدمته، فإنها محل ومجال تأمله واعمال عقله وفكره، فالكون وما فيه من مخلوقات حية وجامدة هي كمال الصنع الإلهي والإبداع الرباني، فهي آيات كونية وعلامات مادية قاطعة على قدرة الله الداعية إلى الإيمان بالله وحسن عبادته، حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (190) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (191)﴾⁽²⁾، فدعوة الخالق الإنسان للنظر والتفكير في هذا الكون، ليكون دافعا له لرعاية هذه النعم فلا يدمرها، وليؤدي هذا النظر والتفكير بالإنسان إلى معرفة ما ينفعه، فيحرص عليه، وما يضره يبتعد عنه، فالكون وما فيه مسخر لمنفعة الإنسان.

فعلى كل فرد أن يستعمل موارد البيئة دون تعسف أو جور على حقوق الآخرين، وعليه أن يربحها ويحافظ عليها لأنه يجعلها قادرة على أداء وظائفها التي خلقها الله تعالى لها على النحو المطلوب⁽³⁾.

ومن الثابت أن واجب رعاية البيئة يقتضي واجب تنميتها والارتقاء بها، ومنع تدهورها أو افسادها أو تلوثها أو استنزاف موجوداتها، فواجب الرعاية هذا لا يقتصر على ذلك السلوك السلبي بعدم تدخل الإنسان في شؤون البيئة بالإفساد، بل يقتضي أيضا سلوكا ايجابيا هو التدخل لتنمية هذه البيئة وعناصرها وتكثيرها وتحسينها إلى أقصى حد يمكن أن يقدمه الإنسان، كما لا تقتصر هذه الرعاية على وقت السلم، بل تمتد حتى إلى وقت النزاع المسلح والحرب، والإسلام لما شرع القتال لم يخالف مبدأه في حماية البيئة، بل سعى إلى حمايتها حتى في أثناء الحرب، فعن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا بعث جيوشه قال: ﴿اخرجوا بسم الله قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، ولا تغدروا، ولا تغلوا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع﴾⁽⁴⁾.

رابعا: رعاية البيئة تحقيق لمقتضى استخلاف الإنسان في الأرض

إن استخلاف الله الإنسان في الأرض، وما يقتضيه من عمارة الكون وتكريم الإنسان وتسخير ما في الكون له يدل على تقرير الله تعالى لحق جميع البشر في البيئة ومواردها سليمة متوازنة كما خلقها سبحانه فلا يستعصى أي شيء منها عليه سبحانه، بل على الإنسان المستخلف في الأرض أن يعمرها ويعمل على اصلاحها واتساع عمرانها وقرار الخير والسعادة في مناحيها، وأن يعمل على تنمية ما هو مستخلف فيه كي يتحقق المعنى الحقيقي للخلافة.

(1) سورة الإسراء، الآية: 44.

(2) سورة آل عمران، الآيتين: 190، 191.

(3) محمد شلتوت، من توجيهات الإسلام، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1983، ص121.

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها، حديث رقم 1731، 1357/3.

فالموارد والثروات التي أودعها الله تعالى في البيئة، إن لم يتم تنميتها وتكثيرها وتطويرها ستفنى باستهلاك الجيل الحاضر دون الأجيال المقبلة، ولذلك كانت الدعوة إلى إثراء الأرض والعمل على عمارتها، كما كان النهي عن الإفساد في الأرض وبيئتها، مما يقتضي الحفاظ عليها وعدم الإسراف والجور في استغلالها حتى نورثها سليمة قادرة على الانتاج والتكاثر للأجيال القادمة⁽¹⁾.

ومن واجب الانسان تجاه نعم الله التي بثها في الطبيعة الشكر والثناء بطريقة تتناسب مع طبيعة تلك النعم، وهو ما يكون بالمحافظة عليها وانمائها والترشيد في استهلاكها حتى تعمّر للأجيال والأمم اللاحقة، فالشكر على النعمة أمر واجب لقوله سبحانه وتعالى: **(كَذَلِكَ سَخَرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)**⁽²⁾، وهذا الشكر يكون بأحد الأمرين، وهما: الحفاظ على الموجود ورعايته، والاهتمام والعمل على ايجاد المفقود.

خامسا: رعاية البيئة تحقيق لمقاصد الشريعة وضرورياتها الخمس

إن رعاية البيئة تؤيدها وتؤكدّها مقاصد الشريعة التي جاءت لإقامة مصالح العباد في المعاش والمعاد، وتتمثل مقاصد الشريعة من الخلق في حفظ دينهم وأنفسهم وعقولهم ونسلهم وأموالهم، وهي المسماة بالضروريات الخمس، وفي ذلك يقول "الشاطبي": "وقد اتفقت الأمة على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس، وهي: الدين والنفس والنسل والمال والعقل"⁽³⁾.

ويقول أيضا: "والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود، والثاني من يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب عدم"، وبهذا أعطانا هذا التوجيه الأصولي طريقين لرعاية البيئة، وهما: طريق ايجابي أو وجودي بتعبير الشاطبي، وطريق سلبي أو عدمي بتعبيره، ولا ريب أن رعاية البيئة تدخل في الضروريات الخمس كلها⁽⁴⁾.

ففي رعاية البيئة محافظة على الدين، ذلك لأن الجناية على البيئة ينافي جوهر التدين الحقيقي، ويخالف ما أمر الله به الانسان بالنسبة للمخلوقات من حوله، حيث قال تعالى: **(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)**⁽⁵⁾، كما ينافي مهمة الإستخلاف التي كلف الله بها الانسان في الأرض، وما تقتضيه هذه المهمة من عمارة الأرض واصلاحها.

وعليه فإن رعاية البيئة بالحفاظ عليها واصلاحها يحقق مقاصد الشريعة وضرورياتها الخمس، وبالمقابل فإن افساد البيئة واستنزاف مواردها يضيع هذه المقاصد، ويجني على هذه الضروريات كلها، وهكذا يسعى الإسلام بتوجيهاته الأخلاقية وتشريعاته القانونية للمحافظة على عناصر البيئة ومكوناتها، ويعمل على تنميتها وتحسينها، كما يقاوم كل عمل يفسد البيئة ويتلف عناصرها، ويعتبر ذلك عملا محرما يعاقب عليه، وهناك أنواع من الاتلاف بدوافع مختلفة كلها محرمة ومنكر شرعا.

المطلب الثاني: التدابير الفقهية التشريعية لرعاية البيئة

(1) محمد حسن أبو يحيى، نظام الأراضي في صدر الدولة الإسلامية، ط1، دار عمار، عمان، الأردن، 1988، ص57.

(2) سورة الحج، الآية: 36.

(3) الشاطبي، الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن السلمان، ط1، دار ابن عفان، الجيزة، مصر، 1421هـ، 38/1.

(4) المرجع نفسه.

(5) سورة النحل، الآية: 90.

يراد بهذه التدابير مجموعة القواعد الفقهية التي تكونت مفاهيمها ومعالمها وصياغتها بالتدرج على يد كبار الفقهاء، وذلك بالاستناد إلى الاجتهاد والاستنباط من دلائل النصوص الشرعية العامة، ومبادئ علم أصول الفقه، وعلم الأحكام، ومقاصد الشريعة.

وبناء على ما تقدم سوف نقتصر على بيان أهم هذه القواعد، والتي بين بعض الفقهاء أن مسائل الفقه كلها يمكن أن ترجع إليها بما فيها مسائل البيئة وغيرها، حيث تعتبر كل قاعدة تدبيرا تشريعا مستقلا لرعاية البيئة، وهي كما يلي:

أولا: قاعدة الأمور بمقاصدها

إن الاعتبار في جميع الأعمال التي يثاب العبد عليها أو يعاقب بحسب النية؛ أي بحسب قصد العبد بفعلها أو بتركها، فإن قصد بالفعل أو الترك طاعة الله تعالى أثيب عليها، وإن قصد معصيته عوقب عليها، وبناء عليه فإن الأصل في صلاح العمل هو النية والمقصد، فالأعمال المباحة التي لا يقصد منها أصحابها الاضرار بالبيئة تعتبر أعمالا صالحة ومثابا عليها وإن حصل منها بعض الضرر ما دام هذا الضرر غير مقصود، غير أنه يجب التوقف عن هذا العمل عند اكتشاف ضرره، بل إن النية إذا تمكنت من القلب في اصلاح البيئة ورعايتها أجر صاحبها وأثيب، وإن لم يتمكن من فعل شيء، حيث أن النية يمكن أن تحول العادات في اصلاح البيئة وعمارتها إلى عبادات.⁽¹⁾

ثانيا: قاعدة لا ضرر ولا ضرار

وهذه من أهم القواعد، فهي تهدف إلى تحصيل المقاصد وتقريرها بدفع المفساد أو تخفيفها، والضرر هو الحاق مفسدة مطلقا، والضرار الحاق مفسدة بالغير لا على وجو الجزاء المشروع، وهو مقابلة الضرر بمثله ومقتضى القاعدة أنه لا ينبغي اتیان السلوك الذي يسبب الأذى والضرر في المال أو النفس، ويتحقق الضرر بالتعدي المباشر وغير المباشر من خلال افساد العناصر البيئية التي تلزم لوجود وبقاء المصلحة المصونة، كإفساد أو تلويث الهواء أو الماء أو التربة الذي ينشأ عنه هلاك المزروعات أو الحيوانات أو الانسان، فذلك ضرر يجب منعه، وذلك لقاعدة "الضرر يزال" حتى لو كان من أتى الفعل يمارس نشاطا مشروعاً كصاحب المصنع، ولو كان أيضا يحقق مصلحة أو منفعة طالما يصاحب ذلك أضرار ومفاسد بناء على قاعدة "درء المفساد أولى من جلب المصالح".⁽²⁾

ويرتبط بهذه القاعدة عدد كبير من القواعد الفرعية التي تبين مجملها، وتفيد مطلقها، وتخصص عمومها، وتكشف عن مقاصدها، ومن هذه القواعد: الضرر يزال، والضرر لا يزال بالضرر، ودرء المفساد أولى من جلب المنافع، والتصرف على الرعية منوط بالمصلحة، والضرورات تبيح المحظورات، وما أبيح للضرورة يقدر بقدرها، وما جاز لعذر بطل بزواله، والمشقة تجلب التيسير، والأمر إذا ضاق اتسع وإذا اتسع ضاق، وهذه إشارة إلى أن المسلم يجب أن يتسم بالوسطية في كل أمور حياته، ومنها علاقته بالبيئة، فلا يكون مائلا إلى الافراط أو التقريط، وهذا هو العدل، والضرر الأكبر يدفع بالضرر الأخف.⁽³⁾

ثالثا: قاعدة إذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرام

(1) محمد بكر اسماعيل، مرجع سابق، ص 122.

(2) محمد بكر اسماعيل، مرجع سابق، ص 170.

(3) المرجع نفسه، ص 176.

وهذا يعني أنه إذا تساوت مصلحتان في فعل أو مشروع معين يتصل بأمر البيئة ورعايتها، بحيث تقدم الأولى نفعا وتجلب الثانية ضررا، أو أن المصلحة مباحة من ناحية لكنها محرمة من ناحية أخرى، فإن التحريم هو الذي يغلب ويوقف ذلك العمل أو المشروع، كما في قيام الدولة ببعض الأنشطة المشروعة، كالمصانع، أو المفاعلات النووية وغيرها من الأنشطة التي يمكن أن تسبب مخاطر للناس جراء التلوث المتحقق عن هذه الأنشطة رغم مشروعيتها وإباحتها، ففي هذه الحالة يجب أن تكون ممارسة هذه الأنشطة مقرونة بقيد عدم الاضرار بالآخرين أو أحداث المخاطر لهم، وإلا فيحرم القيام بهذه الأنشطة، وهذه القاعدة تتكامل مع القاعدة السابقة وغيرها من القواعد في ضبط التصرفات والسلوكيات البيئية من ناحية تشريعية فقهية.⁽¹⁾

رابعا: قاعدة من أحيا أرضا ميتة فهي له

مما لا شك فيه أن احياء الأرض الموات يساهم مساهمة كبيرة في الحفاظ على التوازن البيئي ويساهم في تحسين ظروف البيئة وتيسير سبل الحياة للناس جميعا، حيث يحقق هذا الاحياء زيادة المساحة المزروعة، فيزداد الغطاء النباتي الذي يؤدي إلى تحسين الظروف البيئية، كتخفيض درجة الحرارة وتلطيف الجو، والحد من الزحف الصحراوي، والضغط العمراني.⁽²⁾

ومن هنا فإن فقه الصحابة والتابعون أعطى قيمة كبيرة لعمارة الأرض واحياء مواتها، فقد كان من سياسته عليه السلام وخلفائه من بعده الاقطاع من الأراضي البور لبعض الرجال الذين قدموا خدمات جليلة للدولة الإسلامية، فهي من جهة مكافأة لهم، ومن جهة أخرى تشجيع على استصلاح الأرض واعمارها، ونتج عن ذلك أيضا نزع الأرض الموهوبة ممن لا يعمرها، فإنما يقطع الحاكم لأجل المصلحة، لأن تصرفاته على الرعية منوطة بالمصلحة كما جاء في القاعدة الفقهية، فإذا لم تتحقق المصلحة بأن لم يعمرها من اقطعت له ولم يستثمرها فإنها تنتزع منه، وذلك لأن ملكية الأرض في الإسلام هي ملكية انتاج تبعا لغاية خلق الأرض وكيفية التعامل معها، فمن ينتج يملك ومن لا ينتج لا يملك.⁽³⁾

خامسا: قاعدة كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه

إن مفهوم هذه القاعدة أن المسلم معصوم الدم والمال، فلا يحل أيهما بغير حق، وهذه القاعدة يمكن أن تشمل أبواب الفقه كلها، لأن الفقهاء يتكلمون عن هذه الحقوق الثلاثة، ولذلك فإنها تعد ضمانا لحفظ الحقوق كلها، وميثاق شرف يحتكم إليه المسلمون في الوفاء والاستيفاء، وقد سبق البيان أن مصادر البيئة حق عام للبشرية على اختلاف أجيالها، فلأجيال البشرية القادمة حق في هذه المصادر مثل حق الجيل الحاضر الذي يتمتع وينتفع بها.⁽⁴⁾

ولذلك يجب على هذا الجيل رعاية وحماية هذه المصادر على الوجه الذي يصلح تسليمها عليه للجيل القادم، ليتمكن من الانتفاع بها باعتبارها ملكا وحقا ثابتا له.

(1) مصطفى كامل مصطفى، خواطر اسلامية في التوعية البيئية والسكانية، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، مصر، 1999، ص40.

(2) عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الاسلامية - طبيعتها ووظيفتها وقیودها-، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، 1988، ص16.

(3) عبد السلام العبادي، مرجع سابق، ص23.

(4) محمد بكر اسماعيل، مرجع سابق، ص309.

الخاتمة:

من خلال هذه الموضوع يتضح لنا أنه لم يهتم أي تشريع بالمحافظة على البيئة مثل الإسلام، ولم يهتم أحد بالنظافة مثل المسلمين، لأن الله سبحانه وتعالى استعمرنا في الأرض وسخرها لنا لحسن القيام بأمانة العبودية والإستخلاف، ونهانا عن إفسادها، فديننا الإسلامي أمرنا أن نحافظ على صلاح هذه الأرض وأن نتصرف فيها دائماً على وجه الإصلاح، فأمرنا الإسلام بأوامر كثيرة لإصلاح هذه الأرض، ونهانا عن كل ما يفسدها مادياً ودينياً؛ وأمرنا بالنظافة والمحافظة على الأشجار والثمار، ونهانا عن الإسراف وتغيير خلق الله تعالى، وهذه الأشياء هي التي تحافظ على البيئة حفاظاً كاملاً إذا أحسننا الالتزام بما أمرنا به.

ومنه نورد فيما يلي ما وصلنا إليه من نتائج، وما نراه من توصيات:

1/ النتائج:

- إن البيئة تطلق على المحيط الذي يعيش فيه الإنسان، بجميع مكوناته الطبيعية، والاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية...، فيؤثر فيه ويتأثر به صلاحاً وفساداً.
- إن القرآن الكريم قد وضع مبدأً عاماً بمقتضاه يجب على الإنسان أن يجنب نفسه المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها، كما اهتمت السنة النبوية المطهرة بالبيئة وعناصرها في أحاديث كثيرة، كما اهتم فقهاء المسلمين بالبيئة وسلامتها؛ لأن العبادة ليست مقصورة على أداء الشعائر الدينية فقط، بل تشمل الأخلاق والصدق والأمانة، وعدم تلويث الهواء والتربة والحفاظ على البيئة عبادة.
- إن أهمية البيئة في الإسلام جعلت من الأمور التي تجب فيها الحسبة باعتبار أن القيام بعمل من أعمال التلوث يعد منكراً، وعلى المحتسب أن يزيل هذا المنكر، وقد سبقت الشريعة الإسلامية القوانين الوضعية بتقرير هذا الحق عن طريق نظام الحسبة.
- جاءت الشريعة الإسلامية بأصولها وفروعها وقواعدها الفقهية ومقاصدها التشريعية بمنهج شامل يضمن رعاية البيئة، ويقوم هذا المنهج على أساس الربط الوثيق بين عقيدة الإنسان واستقامته وبين صلاح بيئته وازدهارها، وجعلت الاخلال بها اخلاقاً بالدين وخروجاً عن منهج رب العالمين.
- التشريعات الإسلامية هي وحدها الكفيلة برعاية البيئة، لأنها تجعل هذه الرعاية جزءاً من العقيدة وفريضة يجب القيام بها.
- وضعت الإسلام أحكاماً ونظماً تشجع على استصلاح الموارد البيئية مثل: احياء الأراضي البور والصحراوية واستغلالها بالزراعة والاستثمار، كما حظر الإسلام قطع الأشجار والنبات والعبث به، وجعلت لبعض الأماكن حرمة خاصة يمنع فيها ذلك، كما جاءت بأحكام واضحة ومفصلة تقوم على حفظ الهواء وابقائه نقياً صافياً من كل ما يلوّثه أو يفسده.
- إن الحفاظ على البيئة بمختلف مكوناتها يعد من صلب الحفاظ على الكليات الخمس التي جاءت الشرائع السماوية لحفظها بما في ذلك الشريعة الإسلامية، وهي: الدين والنفس والنسل والعقل والمال، وبالتالي فهي من مقاصد الشريعة وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

2/ التوصيات:

- الحفاظ على البيئة بعدم الاسراف في استهلاك الموارد وتبذيرها والابقاء على التوازن الإيكولوجي، لتستمر إلى الأجيال القادمة.
- تلويث البيئة سواء الطبيعية أو الحية ممنوع شرعا، يثاب على تركه ويعاقب على فعله، وهذا في العاجلة بالتمتع بحياة طيبة وفي الآجلة من الله بالثواب الجزيل، وإلا بالعقاب الأليم.
- حث الشريعة الإسلامية على تنمية المساحات الخضراء، وذلك بإنشاء المشاتل وإعداد الارشادات المتعلقة بالمزروعات، وبتشجيع الأفراد والجماعات والمؤسسات على غرس الأشجار ورعايتها للاستفادة من ثمرها وظلها وتنقيتها للجو من ملوثاته، وحتى التمتع بالناحية الجمالية فيها.
- ضرورة استفادة المشرعين الوضعيين من أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مثل مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار، في وضع التقنيات الخاصة بالبيئة والتشريعات المشددة والحرص كل الحرص على تطبيقها للحفاظ على البيئة.
- انشاء جهاز خاص بحماية البيئة على شاكلة نظام الحسبة في الاسلام.
- وضع مؤلفات في فقه البيئة، وإدراجها ضمن المواد الدراسية في برامج مؤسسات التعليم كلها.
- تقديم الرؤية الإسلامية لمشكلات البيئة إلى العالم الآخر، وذلك عن طريق ترجمة الأعمال الرائدة في هذا المجال إلى اللغات العالمية، ليتعرف العالم على هذه الرؤية التي هي تعالج أساس المشكلات البيئية وتقدم حلولاً ناجحة لها.
- تخصيص برامج محددة على وسائل الإعلام تعنى بحماية الإنسان من فعله المضر بالبيئة التي جعلها الله رحماً ليعيش فيها بعافية وكرامة، من خلال تسليط الضوء على المنظور الإسلامي للكون من حولنا والقوانين التي تحكم الحياة فيه، بقصد تعميق الوعي البيئي لدى الفرد والمجتمع، وحث شرائحه على الاسهام في رعاية البيئة وحمايتها.
- الحكم على كل مستخدم للأسلحة الإشعاعية والبيولوجية المسممة للأرض والمشوّهة للخلق بأنه خارج الأسرة الإنسانية، والزام أشد العقوبات عليه.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

- الحديث النبوي الشريف.

- 1) إبراهيم أنيس وآخرون، "المعجم الوسيط"، ج1، دار المعارف، القاهرة، مصر.
- 2) ابن منظور، "لسان العرب"، دار صادر، بيروت، لبنان، 1968.
- 3) حمدي عطية مصطفى عامر، حماية البيئة في النظام القانوني الوضعي والاسلامي، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2015.
- 4) سليمان أحمد القادري، "مستوى الأخلاق البيئية لدى معلمي العلوم للمرحلة الثانوية في محافظة إربد"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، العدد16، الجزائر، ديسمبر 2001.
- 5) الشاطبي، "الموافقات"، تحقيق: مشهور بن حسن السلمان، ط1، دار ابن عفان، الجيزة، مصر، 1421هـ.
- 6) الشاطبي، "الموافقات"، ج2، ط3، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1997.
- 7) عبد الرحمن تاج، السياسة الشرعية والفقه الإسلامي، ج1، د.م.ن، القاهرة، مصر، 1953.
- 8) عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية - طبيعتها ووظيفتها وقيودها -، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، 1988.
- 9) عبد العظيم أحمد عبد العظيم، الاسلام والبيئة، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، مصر، 2006.
- 10) عبد المجيد النجار، "الإستخلاف في فقه التخصر الإسلامي"، مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية، العدد01، ماليزيا، 1997.
- 11) علال الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها، ط5، دار المغرب الإسلامي، المغرب، 1993.
- 12) فريد أحمد عوادي، حماية البيئة بين الشريعة والقانون، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
- 13) الفيروز أبادي، مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب، "القاموس المحيط"، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1986.
- 14) القانون رقم 10-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424هـ الموافق لـ 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد43، الصادر في 20 جويلية 2003.

- (15) القرضاوي، رعاية البيئة في شريعة الإسلام، دار الشروق، القاهرة، مصر، 2001.
- (16) قطب الريسوني، المحافظة على البيئة من منظور إسلامي، ط1، دار ابن حزم، 2008.
- (17) ماجد راغب الحلو، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، ط1، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1995.
- (18) محمد السيد أرناؤوط، الانسان وتلوث البيئة، الدار اللبنانية، القاهرة، مصر، 1992.
- (19) محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ومراجعة محمد الحبيب ابن خوجة، ج3، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2004.
- (20) محمد بكر اسماعيل، القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه، دار المنار، القاهرة، مصر، 1997.
- (21) محمد حسن أبو يحيى، نظام الأراضي في صدر الدولة الإسلامية، ط1، دار عمار، عمان، الأردن، 1988.
- (22) محمد شلتوت، من توجيهات الإسلام، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1983.
- (23) محمود صالح العادلي، موسوعة حماية البيئة، ج1، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2003.
- (24) محمود محمد حبيب ومحروس الشرقاوي، الاسلام والحفاظ على البيئة، وزارة الأوقاف المصرية، 1999.
- (25) مصطفى كامل مصطفى، خواطر اسلامية في التوعية البيئية والسكانية، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، مصر، 1999.